

القرار ٢٠٨٨ (٢٠١٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٩٠٧، المعقودة في ٢٤ كانون الثاني/
يناير ٢٠١٣

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته وبياناته السابقة بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، ولا سيما القرار
٢٠٣١ وبياناته الصحفية المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، و ٢٧ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠١٢، و ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، و ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة جمهورية أفريقيا الوسطى واستقلالها وسلامتها
الإقليمية ووحدهما، وإذ يشير إلى أهمية مبدأي حسن الحوار والتعاون الإقليمي،

وإذ يلاحظ توقيع تحالف الوطنيين من أجل العدالة والسلام اتفاق ليرفيل للسلام
الشامل لعام ٢٠٠٨ في ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٢،

وإذ يدين الهجمات العسكرية التي تشنها الجماعات المسلحة، والمحاولات الرامية إلى
زعزعة عملية بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يعرب عن القلق من غياب سلطة الدولة خارج العاصمة، وهو ما أفضى إلى
حدوث فراغ أمني خطير في أنحاء كثيرة من جمهورية أفريقيا الوسطى، وأتاح ظهور وتغلغل
جماعات مسلحة وطنية وأجنبية، بما فيها جيش الرب للمقاومة، في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يثني على الجهود التي سارع إلى بذلها كل من الجماعة الاقتصادية لدول وسط
أفريقيا والاتحاد الأفريقي وبلدان المنطقة بغية إيجاد حل للأزمة السياسية والأمنية، وإذ يرحب
بالمفاوضات التي أجريت في ليرفيل، في الفترة من ٨ إلى ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣،
تحت رعاية الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا،



وإذ يرحب بتوقيع إعلان المبادئ واتفاق وقف إطلاق النار والاتفاق السياسي بشأن حل الأزمة، وذلك في ليرفيل، في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣،

وإذ يعترف بالدور الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، تحت قيادة الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة، مارغريت أديرنسولا فوغت، وبدور فريق الأمم المتحدة القطري، وإذ يرحب بما بذله كلاهما من جهود متفانية، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة بناء على طلب الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا خلال المفاوضات التي جرت في ليرفيل،

وإذ يعترف بظهور توافق في الآراء بشأن قانون الانتخابات المنقح، وإذ يتطلع إلى إضفاء طابع رسمي على هذا القانون وتنفيذه تنفيذا تاما،

وإذ يتطلع إلى انطلاق أنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في شمال شرق البلد،

وإذ يشير إلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، و ١٩٦٠ (٢٠١٠)، بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراراته ١٦١٢ (٢٠٠٥)، و ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، و ١٩٩٨ (٢٠١١)، و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) بشأن الأطفال والتزاع المسلح، وإذ يشير إلى استنتاجات الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتزاع المسلح، التي خلص فيها الفريق إلى أمور منها ضرورة اعتماد خطط عمل لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب الجماعات المسلحة، بما فيها ميليشيات الدفاع الذاتي، وإذ يهيب بالأطراف المعنية في جمهورية أفريقيا الوسطى أن تتعاون مع الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، وإذ يشير أيضا إلى القرارات ١٢٦٥ (١٩٩٩)، و ١٢٩٦ (٢٠٠٠)، و ١٦٧٤ (٢٠٠٦)، و ١٧٣٨ (٢٠٠٦)، و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة،

وإذ يشدد على أن الحوار السياسي الجامع، واحترام سيادة القانون، والحكومة الديمقراطية، ومشاركة المرأة في بناء السلام، واحترام حقوق الإنسان، والعدالة، والمساءلة، والتنمية الاقتصادية، كلها أمور ضرورية لإحلال السلام الدائم في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يشجع الأطراف المؤثرة، بما في ذلك لجنة بناء السلام، على تقديم المساعدة في التصدي للتحديات التي تواجه بناء السلام في البلد، وإذ يتطلع إلى التعجيل بتعيين رئيس جديد للتشكيلة القطرية المخصصة لجمهورية أفريقيا الوسطى في لجنة بناء السلام،

وإذ يقر بما يقدمه صندوق بناء السلام من مساهمة مُجدية في بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يرحب بالزيارة الأولى التي قامت بها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع إلى جمهورية أفريقيا الوسطى دعماً للجهود المبذولة على الصعيد الوطني لمعالجة هذه المسألة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام (S/2012/956) عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى،

١ - يقرر تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الحالة على أرض الواقع في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ٢٠١٣، وتقيماً بشأن سُبُل مُضي مكتب الأمم المتحدة في تنفيذ أولوياته في ضوء الأحداث الأخيرة؛ ويعرب عن اعتزامه النظر في هذا التقييم في الأسابيع المقبلة؛

٣ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مستكملاً عن الحالة على أرض الواقع بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، ثم مرة كل ستة أشهر بعد ذلك؛

٤ - يهيب بالحكومة، وبائتلاف "سيليك"، والجماعات المسلحة، والمعارضة الديمقراطية أن تتقيد بحسن نية بالتزاماتها المنصوص عليها في إعلان المبادئ الموقع في ليرفيل في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣؛

٥ - يدعو إلى التعجيل بالتنفيذ التام لوقف إطلاق النار الموقع بين الحكومة وائتلاف "سيليك"، وللاتفاق السياسي بشأن تسوية الأزمة الذي وقعته الأغلبية الرئاسية والمعارضة الديمقراطية والجماعات المسلحة وائتلاف "سيليك" ورئيس لجنة المتابعة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا؛ ويرحب، في هذا الصدد، بتعيين ممثلٍ عن المعارضة رئيساً للوزراء في حكومة الوحدة الوطنية؛

٦ - يطلب إلى مكتب الأمم المتحدة أن يواصل دعمه لعمليات بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، على النحو المنصوص عليه في ولايته الحالية، بما في ذلك عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وعملية إصلاح قطاع الأمن، وأن يدعم الجهود التي تبذلها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في هذا الصدد، وأن يسخر مساعيه الحميدة في العمل مع جميع الأطراف لتيسير التنفيذ التام للاتفاقات الموقعة في ليرفيل في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣؛

يناير ٢٠١٣؛ ويهيب بالمتجمع الدولي تقديم مزيد من الدعم لعملية بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

٧ - يشدد على أهمية الدور المنوط بالهيئات المكلفة بمتابعة تنفيذ هذه الاتفاقات؛

٨ - يعرب عن بالغ القلق إزاء الحالة الأمنية السائدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، التي لا تزال غير مستقرة إلى حد كبير، ويوحب في هذا الصدد بالجهود المستمرة التي تبذلها بعثة توطيد السلام دعماً لإحلال السلام والأمن الدائمين في جمهورية أفريقيا الوسطى، ويدعو بلدان منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية إلى النظر، بناء على طلب جمهورية أفريقيا الوسطى، في اتخاذ التدابير المناسبة لتحسين الحالة الأمنية في جمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية؛

٩ - يهيب بجميع الأطراف، ولا سيما ائتلاف "سيليك"، السماح بوصول المساعدات الإنسانية إلى المحتاجين في أسرع وقت ممكن، بصورة آمنة ودونما أي عائق، وكفالة حماية المدنيين من جميع أشكال العنف؛

١٠ - يشدد على المسؤولية الرئيسية لحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى عن حفظ القانون والنظام، وتعزيز الأمن، وحماية السكان المدنيين، بمن فيهم الرعايا الأجانب، مع الاحترام الكامل لسيادة القانون وحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني الساري؛ ويؤكد على أهمية الأعمال التي يضطلع بها الشركاء الثنائيون في تعزيز قدرات القوات المسلحة التابعة لجمهورية أفريقيا الوسطى، ويشدد على ضرورة توجيه هذه المساعدة لدعم عملية إصلاح قطاع الأمن؛

١١ - يحث حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على ضمان الاحترام التام لحرية التعبير والتجمع، بما في ذلك لأحزاب المعارضة، وكذلك الاحترام التام لسيادة القانون؛ ويهيب بجميع الأطراف الامتناع عن التحريض على الكراهية والعنف؛ ويحث أحزاب المعارضة والجماعات الأخرى والحكومة على الانخراط في حوار بناء في سبيل تهيئة بيئة تتيح فرصاً متكافئة في أفق الدورة الانتخابية المقبلة؛

١٢ - يشدد على أن الأزمة الحالية تعزى في جانب منها إلى التأخير الطويل في تنفيذ عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وعملية إصلاح قطاع الأمن بصورة ذات مصداقية، ويهيب بحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى اعتماد وتنفيذ استراتيجية في مجال إصلاح قطاع الأمن تكون ذات مصداقية وقابلة للاستمرار، ويطلب الجماعات المسلحة كافةً بأن تتعاون مع الحكومة في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛

١٣ - **يدين بشدة** استمرار انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتل المدنيين وتشويههم، بمن فيهم الأطفال، والاعتصاب والرق الجنسي وسائر أشكال العنف والاختطاف بدوافع جنسية وجنسانية، واستهداف الأقليات العرقية، وذلك على يد الجماعات المسلحة، وتحديدًا جيش الرب للمقاومة، وهي انتهاكات تهدد السكان وكذلك السلام والاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية، **ويطلب** إلى مكتب الأمم المتحدة أن يبلغ عن هذه الانتهاكات التي تظل حقوق الإنسان وسائر الانتهاكات التي ترتكبها الجماعات المسلحة، ولا سيما بحق الأطفال والنساء؛

١٤ - **يطلب** جميع الجماعات المسلحة، بما في ذلك ائتلاف سيليك (اتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع، وتحالف الوطنيين من أجل العدالة والسلام، وحركة استعادة العدالة الاجتماعية والكرامة في أفريقيا الوسطى، واتحاد قوى المقاومة)، بأن تمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، **ويهيب** بالجماعات المسلحة المعنية، ولا سيما تحالف الوطنيين من أجل العدالة والسلام والجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية، أن تنفذ فوراً الأحكام الواردة في خطط العمل الموقعة مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، **ويطلب** كذلك جميع الأطراف بأن توفر الحماية للأطفال الذين أُخلي سبيلهم أو انفصلوا بشكل أو آخر عن القوات المسلحة والجماعات المسلحة وأن تعاملهم كضحايا؛ **ويشدد** على ضرورة إيلاء اهتمام خاص لحماية جميع الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة وإخلاء سبيلهم وإعادة إدماجهم؛

١٥ - **يهيب** بجميع الأطراف أن تحدد هوية الأشخاص الذين تم تجنيدهم قسراً، ولا سيما الأطفال، وأن تقوم بتسريحهم من الخدمة في صفوفها دونما إبطاء، وأن تصدر أوامر واضحة بشأن العنف الجنسي، وفقاً لأحكام قراره ١٩٦٠ (٢٠١٠)، ويدعو أطراف النزاع إلى تيسير حصول ضحايا العنف الجنسي فوراً على الخدمات المتاحة في هذا الصدد، **ويشجع** الجهات المانحة على توفير الدعم لتعزيز الخدمات الرامية إلى تلبية احتياجات الضحايا، **ويرحب** بالالتزامات المتعهد بها لمنع العنف الجنسي والتصدي له، بما في ذلك البلاغات المشتركة الصادرة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ عن الأمم المتحدة وحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى وسائر أطراف النزاع؛

١٦ - **يحث** حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على التحقيق في التقارير المتعلقة بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في البلد، بما في ذلك في بانغي، وضمان تقديم المسؤولين عن هذه الانتهاكات إلى العدالة، واتخاذ الخطوات اللازمة لمنع ارتكاب مزيد من الانتهاكات؛

- ١٧ - يرحب بالجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة، بالتعاون مع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى وسائر العناصر الفاعلة التابعة للأمم المتحدة في المنطقة، من أجل تشجيع المقاتلين والمختطفين على ترك صفوف جيش الرب للمقاومة، وتقديم الدعم لإعادة كل من يترك صفوف جيش الرب للمقاومة إلى وطنه وإعادة إدماجه، ويشدد على أنه من الأهمية بمكان اتباع نهج شامل للتوصل إلى حل دائم لتهديد جيش الرب للمقاومة؛
- ١٨ - يقرر أن يُبقي المسألة قيد نظره الفعلي.